

المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول  
الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال  
أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة  
الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٧-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

مقترح تعديل على الوثيقة

المعنونة CCW/CONF.III/7/Add.7-CCW/GGE/XV/6/ADD.7

مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي  
الثالث للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو  
تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة  
الضرر أو عشوائية الأثر

مقدم من الرئيس

١- في الجزء الثاني، الإعلان الختامي، تعدل الفقرة ١ من الديباجة على النحو التالي:

إذ تشير إلى الإعلانات السابقة التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي الأول في ١٩٩٦ والمؤتمر الاستعراضي الثاني في ٢٠٠١، وخاصة الفقرات ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ١٢ من الديباجة، وكذلك الفقرات ٢ و ٣ و ٨ و ١٢ و ١٤ و ١٦ من منطوق الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثاني.

٢- في الجزء الثاني، الإعلان الختامي، تدخل فقرة جديدة ٩ مكرراً<sup>(١)</sup> من الديباجة فيما يلي نصها:

وإذ تدرك الدور الحاسم الذي تؤديه اللجنة الدولية للصليب الأحمر وإذ تشجعها على مواصلة العمل للمضي في تيسير التصديق على الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها والانضمام إليها، ونشر محتوياتها والإسهام بنجرتها في المؤتمرات المقبلة وغيرها من الاجتماعات المتصلة بالاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها.

— — — — —

(١) الفقرة ١٤ من ديباجة الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثاني.